|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-19)شرم الشيخ، مصر، 28 أكتوبر - 22 نوفمبر 2019 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 21للوثيقة 75(Add.21)-A |
|  | 7 أكتوبر 2019 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| دولة ساموا المستقلة |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| ‎‎‎‎‎‎‎‎‎‎‎‎بند جدول الأعمال (7.1.9)1.9 |

9 النظر في تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية وإقراره، وفقاً للمادة 7 من الاتفاقية:

1.9 بشأن أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية منذ المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (WRC‑15)؛

(7.1.9)1.9 القرار **958 (WRC‑15)** - البند (2 بالملحق دراسات لبحث: أ ) مدى الحاجة إلى تدابير إضافية ممكنة لتقتصر إرسالات الوصلة الصاعدة للمطاريف على تلك المطاريف المرخص لها طبقاً للرقم **1.18**؛ ب) الأساليب الممكنة التي ستساعد الإدارات في إدارة التشغيل غير المرخص به لمطاريف المحطات الأرضية المستعملة على أراضيها، والتي تكون بمثابة أداة يُسترشد بها في برنامجها الوطني لإدارة الطيف، طبقاً للقرار ITU‑R 64 (RA‑15).

وفيما يتعلق *بالمسألة* 2أ) الواردة في ملحق القرار **958 (WRC-15)**، يحتوي تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر على خيارين:

**• الخيار 1:** عدم الحاجة إلى إدخال أي تغيير على لوائح الراديو لأن التدابير الحالية، وتحديداً أحكام المادة **18** منها، تتضمن مقتضى واضحاً لا لبس فيه بعدم تشغيل المحطات الأرضية إلا إذا كانت مرخّصة.

**• الخيار 2:** إعداد قرار جديد للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لمساعدة الإدارات في تطبيق الرقم **1.18** من لوائح الراديو.

خلفية ودراسات قطاع الاتصالات الراديوية

لن تساعد المقتضيات الجديدة الواردة في لوائح الراديو على معالجة المحطات الأرضية المشتغلة بشكل غير قانوني لأن التدابير التنظيمية الدولية المنصوص عليها في **المادة** **18** من لوائح الراديو تتناول بما فيه الكفاية قضية المحطات الأرضية غير المرخصة العاملة في الخدمة الثابتة الساتلية.

ومع ذلك، هناك إقرار بالقلق الذي يساور الإدارات المتضررة من التشغيل غير المرخص به لمطاريف المحطات الأرضية.

ويمكن أن تساعد تقارير قطاع الاتصالات الراديوية، إلى جانب قدرات التدريب والرصد، الإدارات الوطنية في منع الاستخدام غير المرخص به للمطاريف الأرضية الخاصة بالوصلة الصاعدة مع تمكين هذه الإدارات من تحديد موقع الإرسالات غير المرخص بها ووضع حد لها. وفيما يتعلق *بالمسألة* 2ب) الواردة في ملحق القرار **958 (WRC-15)**، يهدف الخيار الواحد الوارد في تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر إلى توفير المبادئ التوجيهية اللازمة بشأن قدرات المراقبة الساتلية إلى جانب إمكانية مراجعة و/أو زيادة تطوير تقارير أو كتيبات قطاع الاتصالات الراديوية لمساعدة الإدارات في إدارة التشغيل غير المرخص به للمحطات الأرضية المستعملة على أراضيها، واستخدامها كأداة يُسترشد بها في إدارة طيفها على الصعيد الوطني.

وكمثال عن الكيفية التي سيتم بها إعداد هذه المبادئ التوجيهية في إطار قطاع الاتصالات الراديوية، تعكف حالياً فرقة العمل 1C على العمل على التوصية ITU-R SM.[APP10] بشأن المبادئ المستهدفة للإدارات التي تواجهها حالات من التداخل الضار. وتهدف التوصية إلى استكمال النسق المنصوص عليه في التذييل **10** من لوائح الراديو بغرض تسهيل التعاون وتبادل المعلومات بين أطراف متعددة، بما في ذلك الإدارات المعنية، ومرفق مراقبة الفضاء، ومكتب الاتصالات الراديوية في الاتحاد. وترد مبادئ توجيهية مماثلة في التوصية ITU-R RS.2106 تخص الكشف عن التداخل وحله في حالة أجهزة الاستشعار العاملة في خدمة استكشاف الأرض الساتلية (المنفعلة).

وتشمل الأمثلة الأخرى التقرير ITU-R SM.2424 بشأن "تقنيات القياس والتكنولوجيات الجديدة فيما يخص الرصد الساتلي" الذي أعدته فرقة العمل 1C ووافقت عليه لجنة الدراسات 1 لقطاع الاتصالات الراديوية في عام 2018، أو المشروع الأولي لمراجعة التوصية ITU-R SM.1392-2 بشأن "المتطلبات الأساسية لنظام مراقبة الطيف للبلدان النامية".

ويكتسي هذان المثالان أهمية من حيث إعداد مبادئ توجيهية بغرض تسهيل التعاون وتبادل المعلومات بين الإدارات المعنية، ومرفق مراقبة الفضاء، ومكتب الاتصالات الراديوية التابع لقطاع الاتصالات الراديوية في الاتحاد إذا ما اكتشفت إدارة معينة عملية تشغيل غير مرخص به لمطاريف المحطات الأرضية.

ومن شأن هذه المبادئ التوجيهية أن تساعد الإدارات في إدارة (تعيين وتحديد الموقع الجغرافي) التشغيل غير المرخص به لمطاريف المحطات الأرضية وإنجاح عملية الإبلاغ عن هذا التشغيل غير المرخص به الواقع داخل أراضيها وحله بالتعاون مع جميع الأطراف المعنية.

المقترح للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC-19)

إقراراً بالقلق الذي يساور الإدارات المتضررة من التشغيل غير المرخص به لمطاريف المحطات الأرضية، تُؤَيد الأساليب التالية للتعامل مع المسألة 7.1.9:

المسألة 2أ): الخيار 1: عدم إدخال أي تغيير على لوائح الراديو لأن التدابير الحالية كافية.

المسألة 2ب): توفير المبادئ التوجيهية اللازمة بشأن قدرات المراقبة الساتلية إلى جانب إمكانية مراجعة و/أو زيادة تطوير تقارير أو كتيبات قطاع الاتصالات الراديوية لمساعدة الإدارات في إدارة التشغيل غير المرخص به للمحطات الأرضية المستعملة على أراضيها، واستخدامها كأداة يُسترشد بها في إدارة طيفها على الصعيد الوطني.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_